دور الدولة في معالجة المستجدات الاقتصادية في ظل العولمة

- منظور إسلامي-

أ. مجاهد سيد أحمد جامعة أدرار

أ. حاج قويدر عبد الهادي جامعة أدرار

الملخص:

إن المتتبع للتطورات التي اعترت عالمنا المعاصر ليلحظ عمق التداخل الواضح للأمور الاقتصاد، السياسة، الاجتماعية والسلوكية دون اعتبار بالمبادئ والأخلاق للدول والمجتمعات، الأمر الذي يعني أن البشرية دخلت في غمار عملية تغيير كبرى على الأصعدة الاقتصادية والسياسية والثقافية والسلوكية عرفت بالعولمة، لنجد أن هذه الأخيرة جاءت بمجموعة من القيم المادية التي تنفي الخصوصية الإنسانية، وتضرب دور الدولة الوطنية عرض الحائط في مختلف المجالات، مما أدى إلى بروز مجالات جديدة لدور الدولة في المجال الاقتصادي الوضعي بشكل عام وفي الاقتصاد الإسلامي بشكل خاص خاصة في ظل هذه التغيرات، ليقر الفكر الاقتصادي الإسلامي تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، سواء لمراقبة هذا النشاط أو لتنظيمه أو لتباشر بنفسها بعض أوجه النشاط الاقتصادي، فالدولة مسؤولة عن إيجاد الإطار الصحيح للتفاعل المناسب بين الموارد البشرية والقيم الروحية والمادية، والمؤسسات الاقتصادية والرقابية لتحقيق أهدافها متصدية في ذلك لمختلف صور الفساد والتعدي.

Résumé:

L'adepte des développements qui ont eu lieu dans notre monde contemporain à remarquer la profondeur du chevauchement apparent des choses de l'économie , la politique, social, comportemental, sans égard pour les principes et l'éthique des États et des communautés, ce qui signifie que l'homme est entré dans le milieu d'un processus de changement significatif au comportement économique, politique, culturel et connu comme la mondialisation , de constater que celui-ci la

gamme des valeurs matérielles, qui nie la vie privée l'humanité, et a frappé le rôle de l'affichage de la paroi de l'Etat national dans divers domaines , conduisant à l'émergence de nouvelles zones du rôle de l'Etat dans la sphère économique positif en général et dans l'économie islamique en particulier, notamment à la lumière de ces changements , de reconnaître islamique intervention de la pensée économique l' état dans l'activité économique , à la fois pour suivre cette activité ou d'organiser ou de procéder à leur propre partie de l'activité économique , l'Etat est responsable de créer le cadre pour l'interaction du corps entre les ressources et les valeurs humaines , les institutions et les régulateurs spirituel et le physique, et économiques à atteindre leurs objectifs Mtsidih à lui pour les différentes formes de corruption et d'abus .

مقدمة:

يعتبر القطاع الاقتصادي من أهم القطاعات في حياة الدول، كونه المجال الذي من خلاله يتم رسم السياسات العامة للدولة فيما يتعلق بحاجيات الأفراد من المتطلبات المختلفة من مأكل ومشرب وملبس، فالقطاع الاقتصادي يعد السبيل الأمثل لتامين هذه الحاجات والانفتاح على الخارج من خلال علاقات التبادل بين مختلف الأطراف، ولهذا فقد حظي هذا القطاع بعناية واسعة من طرف الدول والحكومات وذلك لما يسهل عليها من أمور تلبية الحاجات إضافة إلى إقامة علاقات التبادل بين مختلف الحكومات، وعليه فدور الدولة في الاقتصاد يعد من القضايا التي يصعب تحديد معالمها، كونها مسألة متغيرة، تعكس مدى شمولية السياسة الاقتصادية للدولة، وتتأثر بتطور الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فيها، بالإضافة إلى ارتباطها الوثيق بالبناء الفكري للمذهب الاقتصادي السائد في المجتمع، وانعكاسها على المنهجية التي يدار بها الاقتصاد الوطني، وعلى الطريقة التي ترسم بها سياساته الكلية.

وفي ظل الفكر الاقتصادي الإسلامي تتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي الذي يباشره الأفراد، سواء لمراقبة هذا النشاط أو لتنظيمه، أو لتباشر بنفسها بعض أوجه النشاط الاقتصادي الذي يعجز عنه الأفراد أو يسيئون مباشرته

فالدولة مسئولة عن إيجاد الإطار الصحيح للتفاعل المناسب بين الموارد البشرية والقيم الروحية والمادية، والمؤسسات الاقتصادية والرقابية لتحقيق أهدافها.

وقد جاءت العولمة بمجموعة من القيم المادية التي تنفي الخصوصية الإنسانية، وتضرب دور الدولة الوطنية عرض الحائط في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية التي تتعارض مع المفهوم الغربي للحياة، فقد رافقت ظاهرة العولمة مجموعة من الآليات المساندة سياسيا واقتصاديا وإعلاميا وعسكريا لفرض منظومتها القيمية، مما أدى إلى بروز مجالات جديدة لدور الدولة في المجال الاقتصادي الوضعي بشكل عام وفي الاقتصاد الإسلامي بشكل خاص خاصة في ظل هذه التغيرات .

إشكالية البحث: إن الموضوع الذي نحن بصدد معالجته يعد من أهم المواضيع في الحياة الاقتصادية للدولة، خاصة وانه يعالج دور الدولة في الحياة الاقتصادية في زمن عرف بزمن العولمة،والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا الصدد والذي هو بمثابة إشكالية بحثنا هو كالتالي:

إلى أي حد هو دور الدولة في الحياة الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي وخاصة في المجالات الجديدة في زمن العولمة ؟

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة التي بين أيدينا انه يعالج جانبا اقتصاديا هاما يتجلى في تبيان الدور الفعال للدولة وتدخلها في الحياة الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وما يزيد البحث أهمية أنه يعالج هذا الجانب في زمن العولمة وما أضفته هذه الظاهرة من صبغ على القطاعات بمختلف أشكالها .

الهدف من الدراسة: نهدف من هذه الدراسة إلى تبيان مدى مرونة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية في النظام الإسلامي ومدى قدرتها على التوفيق بين المصالح العامة والخاصة إضافة إلى إبراز دورها في التكفل بالمستجدات الاقتصادية في إطار إسلامي.

منهج الدراسة: وبغية معالجة الموضوع من جوانبه المختلفة وإضفاء عليه صبغة الشمول فإننا ارتأينا أن نعتمد في المعالجة لهذا الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك حتى يتسنى لنا إبراز دور الدولة في الحياة الاقتصادية في النظام الإسلامي وقدرتها في معالجة والتكفل بالمستجدات من الأمور.

خطة الدراسة: وتحقيقا لأهداف البحث ووصولا إلى الأهمية المرجوة من البحث وإجابة على إشكالية بحثنا المطروحة فانه يتجلى لنا معالجة الموضوع وفق خطة بسيطة وميسرة على النحو التالي:

أولا : تدخلات الدولة الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي .

ثانيا : دور الدولة الاقتصادي في معالجة المستجدات من الأمور في ظل العولمة من منظور الفكر الاقتصادي الإسلامي .

أولا: تدخلات الدولة الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي .

لقد أولى الإسلام عناية بجميع جوانب الحياة ليكون الجانب الاقتصادي أحد هذه الجوانب، فقد أعطاه جانبا كبيرا من العناية والاهتمام وذلك لما في شانه من أمور تهم الراعي والرعية على حد سواء، ليجعل الإسلام للدولة جانبا من التدخل في الشؤون الاقتصادية في إطار المحافظة على الحقوق وضبط الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التوازن بين القطاع العام والخاص دون إلحاق أي ضرر أو المساس بمصالح أي طرف في الحدود التي حددها الشرع الحنيف.

فالاقتصاد الإسلامي يقيم قاعدته الاقتصادية على أساس المشاركة ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾[المائدة 2]، ويحدد أبعاد تدخل الدولة في النشاط

الاقتصادي في ضوء مسؤوليات الولاية الإسلامية وطبيعة الوظيفة الاجتماعية للملكية والنشاط، واستنادا إلى فكرة الوسطية والاعتدال كمبدأ سلوكي عام، فالاقتصاد الإسلامي يعترف بدور كل من القطاع الخاص والقطاع العام في إدارة التنمية الاقتصادية، كما يحدد مسؤوليات كل قطاع والتزاماته دون إفراط أو تفريط، بما يتفق والمصلحة العامة للمجتمع الإسلامي[1]، فقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقال " البلاد بلاد الله والعباد عباد الله، فأي موضع رأيت فيه رفقاً فأقم "(الطبرانى).

ولذلك يوصف دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي بأنه دور إيجابي، باعتباره التزاما أخلاقيا بالمساعدة على تحقيق رفاهية الجميع من خلال ضمان التوازن بين المصلحتين الخاصة والاجتماعية[2].

فالإسلام يحرص على الملكية الخاصة، وعلى حرية الأفراد في مزاولة النشاط الاقتصادي واتخاذ كافة القرارات الاقتصادية المتعلقة بمجالات التملك والتصرف والاستثمار والانتفاع والتوزيع وغيرها، إلا أنه يخضع كل ذلك إلى الضوابط الشرعية التي تتفق والطبيعة الاستخلافية للبشر والوظيفة الاجتماعية للمال، بحيث تأتي المصلحة الخاصة منسجمة مع المصلحة العامة للمجتمع[3] .

والإسلام لا ينظر إلى الملكية الخاصة من الزاوية الاقتصادية فقط، بل ينظر إليها من عدة زوايا بعضها فردي نفسي، وبعضها اجتماعي واقعي، وبعضها لحفظ التوازن السياسي، وبعضها لأغراض حركية تطورية تحفظ لنمط الحياة الإسلامية سمته المتميزة، ولذلك فان حق الملكية الخاصة في المفهوم الإسلامي

---

[1]- محمد فتحي صقر، **تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي**، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي، الدولي للاستثمار والتنمية، القاهرة، 1988، ص 10.

[2]- محمد عمر شابرا، **الإسلام والتحدي الاقتصادي**، ترجمة: محمد زهير السمهوري، المعهد العالمي للفكر الإسلامي والمعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمان، 1996، ص 286.

[3]- محمد فتحي صقر، مرجع سابق، ص11.

ليس حقا طارئا أو مؤقتا أو عرضيا، وليس حقا يتعلق بفترة زمنية دون أخرى ونظام مرحلي يتوقف وجوده أو عدمه على طبيعة المرحلة الاقتصادية والاجتماعية التي يبلغها المجتمع الإسلامي، إن الملكية الخاصة ركيزة عضوية في البنية الإسلامية التكاملية، ومؤسسة ضمنية تتشكل تلقائيا مع المجتمع الإسلامي وتظل ملازمة له[1].

وكذلك جاء الإسلام فأقر مختلف صور الملكية العامة التي كان متعارف عليها، كما استحدث صورا جديدة، إلا أن الملكية العامة في الإسلام، شأنها شأن الملكية الخاصة، ليست مطلقة، فالدولة لا تملك أن توسع أو تضيق من نطاق الملكية العامة حسبما ترى، وإنما تخضع في ذلك لمتطلبات الصالح العام.

على أن الاقتصاد الإسلامي لا ينظر للملكية العامة على أنها أداة للقيام بما يعزف أو يعجز القطاع الخاص عن القيام به فقط، بل باعتبارها ركيزة أساسية لقيادة عملية التنمية الاقتصادية ووسيلة فعالة لتحقيق التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع عن طريق تبني أهداف اجتماعية، أو لتصحيح انحرافات في مسار النشاط الاقتصادي بالقدر الضروري لذلك، ومن ثم فان الاقتصاد الإسلامي لا يقر سياسة تقوية القطاع العام على حساب القطاع الخاص، أو العكس، إلا إذا اقتضت ذلك ضرورة أو ظروف معينة، فيكون الإجراء استثنائيا، وبوصفة مؤقتة، وبقدر الضرورة التي استوجبته، فالقطاع الخاص والقطاع العام كلاهما أصل يكمل الآخر ،وكلاهما مقيد بالصالح العام[2].

والنظرة الفاحصة للواقع الاقتصادي، تؤكد ارتفاع كل تناقص جوهري بين القطاع العام والقطاع الخاص، وذلك على خلاف ما يبدوا في الظاهر، فالقطاع العام والقطاع الخاص، ليسا سوى وجهين مختلفين لحقيقة واحدة، تتمثل في

---

[1]- محمد أحمد صقر، **الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات**، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، ص 50 .

[2]- محمد شوقي الفنجري، **المذهب الاقتصادي في الإسلام**، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ص 143 .

القطاعات الكامنة للاقتصاد الوطني، فكلاهما مرتبط بالآخر ولا غنى لأحدهما عن الآخر، وإسهام كل منهما جنبا إلى جنب في عملية التنمية، أمر لازم لضمان نجاحها، والقول باستبعاد أحدهما مؤداه تعطيل لطاقات بشرية كامنة، وإهدار لمستقبل التنمية الاقتصادية.

وانسجاما مع هذه النظرة يقوم الاقتصاد الإسلامي على التنسيق بين حق الفرد في ممارسة الحرية الاقتصادية، وحق الجماعة في تنظيم هذه الحرية، وفق معيار فني، يكفل تحقيق نوع من التوازن بين القطاعين،ويراعي المقتضيات الاقتصادية والاجتماعية للدولة[1].

ومن ناحية أخرى، يعتبر الإسلام الدولة مؤسسة أساسية في حفظ نمط الحياة الاجتماعية وتحقيق المقاصد الشرعية، وتوفير الرخاء المادي والروحي، والدفاع عن العقيدة ونشرها[2].

ومن ذلك يعترف الاقتصاد الإسلامي بالمسؤولية الاقتصادية للدولة باعتبارها الهيئة المنوط بها رعاية مصالح الأمة، فإذا ضعف الوازع الديني لدى الأفراد وتراخى بينهم الالتزام بالضوابط الشرعية في السلوك الاقتصادي والاجتماعي، وجب على الدولة التدخل لضمان استمرارية بعض الأنشطة، والتي منها[3]:

- إقرار العدل في المعاملات لتحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير حد الكفاية في المجتمع.
- فرض الواجبات المالية على الأغنياء لتوفير الضمان الاجتماعي وإشباع الحاجات الضرورية لجميع أفراد المجتمع.

---

[1] إبراهيم دسوقي اباضة، **الاقتصاد الإسلامي مقوماته ومناهجه**، دار لسان العرب، لبنان، ص 136 .

[2] محمد أحمد صقر وآخرون، **دور الاقتصاد الإسلامي في إحداث نهضة معاصرة**، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية،عمان، ص57 .

[3] محمد فتحي صقر، مرجع سابق، ص 12

- الارتقاء بالوعي الأخلاقي للناس و تفعيل آليات الإصلاح الاجتماعي، الاقتصادي والسياسي وتوفير جملة من الحوافز والتسهيلات، كل ذلك من أجل إيجاد الإطار الصحيح للتفاعل المناسب بين البشر والقيم والمؤسسات لتحقيق أهدافها.

كما أن الشريعة الإسلامية لم تحرم التعامل مع غير المسلمين، وفقاً لمبدأ عالمية الإسلام،وفى هذا يقول الله تبارك وتعالى : ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوَهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الممتحنة:8 . 9]، فالإسلام يرحب بالعولمة الاقتصادية التي تقوم على التعاون الصادق لما فيه مصلحة الناس جميعاً.

لنجد أن العولمة في الاقتصاد الإسلامي من قواعدها **الوفاء بالعقود والعهود والدليل قول الله تبارك وتعالى** : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة :1]، ويقول الرسول (ص) " المسلمون عند شروطهم إلاّ شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً " (أحمد).

وبعد هذا العرض الموجز لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية لا بأس بعرض لأهم أدوار الدولة في الاقتصاد الإسلامي على النحو التالي [1]:

1 – مراقبة الأنشطة الاقتصادية بما يتماشى مع المبادئ الشرعية.

2 – العمل على تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد البشرية والطبيعية المتاحة .

3 – إتباع السياسات الرشيدة والحكيمة في تسيير المال العام .

4 – العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد .

5 – رسم العلاقات الاقتصادية الخارجية وفق الضوابط الشرعية .

[1]– محمد عمر شابرا، مرجع سابق، ص287.

وبعد هذا فان للدولة في النظام الاقتصادي الإسلامي أدوارا عدة ومختلفة حاولنا الاختصار على المهم منها تفاديا للكثرة واجتنابا لما هو ثانوي من الأدوار.

ثانيا : دور الدولة الاقتصادي في معالجة المستجدات من الأمور في ظل العولمة من منظور الفكر الاقتصادي الإسلامي .

أضحى العالم اليوم يعيش على وقع جملة من المتغيرات والتطورات التي يشهدها من حين لآخر خاصة في زمن عرف بكثرة تحولاته وسيطرة القوي على الضعيف، ليصبح العالم يعيش تحت قطبية أحادية بعدما كان ثنائي القطبية، لتصبح القطبية الأحادية بزعامة الدول الرأسمالية هي الآمرة والناهية في العالم ليكون على الدول الأخرى إلزامية المسايرة والمشي على خطوات هذه الدول في إطار عرف بالعولمة العالمية .

فقد أفرزت ظاهرة العولمة وضعا جديدا في العلاقات الاقتصادية الدولية، إضافة إلى فتح المجال لظهور وظائف جديدة للدولة، منها :محاربة الفقر والتخفيف من حدته، ومحاربة الفساد الاقتصادي، وحماية البيئة، وحماية المستهلك، والاهتمام بتوفير الأموال اللازمة للتكفل بالبحث العلمي الأساسي[1]، وتحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص وغيرها من الوظائف والمهام .

فما هي النظرة العامة في الاقتصاد الإسلامي لهذا الأدوار الجديدة للدولة ؟

1 – دور الدولة في معالجة الفقر من المنظور الإسلامي :

يعتبر الفقر من الأساسيات التي اهتم الإسلام بمعالجتها محاولا في ذلك بكل الإمكانيات والسبل للقضاء عليه والحد منه قدر المستطاع، فهو كما قيل جهل ما

[1]– عبد المجيد قدي، **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص 21.

بعده جهل وألم ليس له مثيل، وفي هذا الصدد ترتكز الإستراتيجية العامة لمحاربة الفقر في العالم على عنصرين متماثلين في الأهمية هما[1]:

- دعم الاستخدام الفعال لأكثر الأصول توافرا لدى الفقراء وهو العمل.
- توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية للفقراء.

ويستفاد من ذلك، أن هذه الإستراتيجية تتوجه لحل مشكلة البطالة، وتوفير دخول للفقراء تمكنهم من تلبية بعض حاجاتهم من ناحية، وإشباع بعض الحاجات الأساسية للفقراء من ناحية ثانية، بما يساعد على التخفيف من شدة الفقر من خلال تحسين القدرة الشرائية والمستوى المعيشي للفقراء.

ويعالج الاقتصاد الإسلامي ظاهرة الفقر من خلال منظومتين تشريعيتين [2] توفران إطارا مؤسسيا دائما، وآليات تكفل استمرارية التوزيع العادل للثروة والدخل، الأولى إلزامية تتكفل بتجسيد أهدافها مؤسسة الزكاة والموازنة العامة للدولة، والثانية تطوعية اختيارية تستند إلى مفهوم الأجر وتمثلها مؤسسة الأوقاف وغيرها من صور الإنفاق في سبيل الله.

وتتكون إستراتيجية معالجة ظاهرة الفقر في الاقتصاد الإسلامي من منظومة تمويلية تستند على موارد ذاتية، تضمن رفع مستوى معيشة الإنسان وتحسينه بانتظام، وذلك من خلال :

- تحصيل وتوزيع الزكاة، وإيجاد مؤسسة مستقلة لها.
- إدارة واستثمار ممتلكات الأوقاف، والعمل على توسيع مجالاتها.
- دعوة الأغنياء للإنفاق في سبيل الله لتوفير الحاجات الأساسية للفقراء.

---

[1] البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الفقر: تقرير عن التنمية في العالم 1990، ترجمة مركز الأهرام بالقاهرة: مؤسسة الأهرام، 1990، ص 15.

[2] جمال لعمارة ومنصوري كمال، التكامل الوظيفي بين مؤسستي الزكاة والأوقاف في مكافحة ظاهرة الفقر، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي حول: مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة سعد دحلب البليدة خلال الفترة 6 – 7 جويلية 2004 .

- الإنفاق العام من الإيرادات العادية للموازنة العامة للدولة.
- فرض وظائف مالية جديدة أو زيادة معدلات الضرائب القائمة.
- ضمان توفير حد الكفاية لكل أفراد المجتمع.

2 – دور الدولة في الإلزام بالقيم والأخلاق ومحاربة الفساد في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي :

يتميز الاقتصاد الإسلامي بأنه اقتصاد رباني، إنساني، أخلاقي، وسطي، وهذه القيم الأساسية الأربع لها فروعها وثمارها وآثارها في كل جوانب الاقتصاد الإسلامي إنتاجا واستهلاكا، وتداولا وتوزيعا، فكلها مصبوغة بهذه القيم، معبرة عنها، مؤكدة لها[1] .

وفي الفكر الاقتصادي الإسلامي فان الدولة والمجتمع والأفراد مسؤولون جميعا عن إشاعة القيم والأخلاق، وعن غرسها في الأمة، وتربية أبنائها عليها .ثم إنهم مسئولون عن تنمية الإنتاج، وترشيد الاستهلاك، وسلامة التداول، وعدالة التوزيع[2].

ويتمثل دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي في تحويل الأفكار إلى أعمال، وتحويل القيم إلى قوانين، ونقل المثاليات الأخلاقية إلى ممارسات واقعية، وأن تنشئ المؤسسات التي تتولى مهمة الحراسة والتنمية والتطوير لهذا كله، وأن تقوم بمراقبة التنفيذ بعد ذلك، وأن تعاقب من تعدى وخالف .كما أن مهمة الدولة أن تعمل على إقامة الفرائض والواجبات، وأن تمنع وقوع المحرمات[3].

كما يعتبر الفكر الاقتصادي الإسلامي أن من واجبات الدولة القضاء على الأسباب الغير المشروعة لكسب المال، باعتبارها ألوان من الفساد الاقتصادي،

---

[1] يوسف القرضاوي، **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلام**، القاهرة، مكتبة وهبة، 1995، ص 27 .

[2] يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص433 .

[3] يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص 418 .

ومنها: الرشوة، السرقة، الاحتكار، الربا، الغش، التزوير، القمار، الميسر والاتجار بالمحرمات وغيرها[1].

ومن مظاهر الفساد الظاهرة في هذا العصر الاعتداء على المال العام، سواء أكان ملكا للدولة بصفتها المعنوية أو لمجموعة من الناس مثل مال الجمعيات والهيئات والمراكز والنقابات ...وما في حكم ذلك، ومن صور هذه الاعتداءات المعروفة الآن :السرقة، الاختلاس، الغل، خيانة الأمانة، الرشوة، الإتلاف، عدم إتقان العمل، إضاعة الوقت، التربح من الوظيفة، استغلال المال العام لأغراض حزبية والإسراف والتبذير وغيرها ...ويترتب على الاعتداء على المال العام جرائم خطيرة وسلبيات شتى من أهمها الفساد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي[2].

ويعمل الفساد الاقتصادي على المساعدة في انتشار ظاهرة غسيل الأموال أو تبيض الأموال غير المشروعة والناجمة عن تجارة المخدرات والعقاقير المحرمة، التزوير الواسع النطاق للنقود وغيرها من عائدات الجريمة العامة والجريمة المنظمة.

لتتولى الدولة في الاقتصاد الإسلامي محاربة ظاهرة الفساد الاقتصادي من خلال:

- تنظيم وحماية الاقتصاد من خلال وضع النظم والتشريعات والقوانين المناسبة التي تحاصر وتعاقب على مظاهر الفساد الاقتصادي في المجتمع.
- إيجاد المؤسسات الإدارية والرقابية مثل مؤسسة الحسبة ونحوها من الأجهزة المعاصرة.

---

[1] عباس أحمد محمد الباز، **أحكام المال الحرام وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلام**، عمان، دار النفائس، 1999، ص 48– 68 .

[2] حسين حسين شحاتة، **حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية**، القاهرة، دار النشر للجامعات، 1999، ص 10 .

- نشر التربية الروحية والأخلاق الحسنة والسلوك السوي لتحصين أفراد المجتمع.
- القضاء على الأسباب الغير مشروعة لكسب المال.
- إلزام جميع أفراد المجتمع بالسلوك الاقتصادي الإسلامي القائم على القيم الروحية والأخلاقية.
- إحكام الرقابة في كافة القطاعات الاقتصادية، ومعاقبة السلوكيات الاقتصادية الفاسدة.

3 – دور الدولة في حماية المستهلك في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي:

من المهام الرئيسية للدولة في فكر الاقتصادي الإسلامي تنظيم النشاطات الإنسانية في مجالات الإنتاج والتوزيع والتبادل والاستهلاك، مسترشدة بالقيم الأساسية وما يتفرع عنها.

وتتولى مؤسسة الحسبة حماية المستهلك من الممارسات الإنتاجية والتسويقية الضارة، التي لا تحترم شروط الإنتاج، ومواصفات السلع، وقواعد الإعلان التجاري، وغيرها من المخالفات التي ترفضها القيم والأخلاق، وتمنعها التشريعات والقوانين[1].

فقد يلجأ المنتجون والبائعون إلى إنقاص الأوزان والمكاييل، أو تغيير مواصفات السلع، أو الغش باستخدام مواد رخيصة، أو إهمال شروط الصحة والنظافة، أو التلاعب المقصود في السوق لإنقاص العرض بغية إحداث ارتفاع في السعر بصورة تعسفية، أو المبالغة في تزين السلع وإضفاء صفات وهمية عليها، وغيرها.

---

[1] محمد أحمد صقر، **الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات** ." **الاقتصاد الإسلامي**، جدة، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1980، ص 50 .

ولذلك ينبغي أن تضم مؤسسة الحسبة القدر الكافي والنوعي من الخبراء في مختلف مجالات الإنتاج والتسويق والاستهلاك، حتى يمكن للدولة أن تراقب وتكشف المخالفات الشرعية، القيمية، الأخلاقية، الاقتصادية والقانونية، وتعاقب عليها حتى تمنع إلحاق الضرر بالمستهلك وتحول دون التعدي على حقوقه.

وقياسا على ذلك، فان من واجب الدولة في الاقتصاد الإسلامي أن تضع وتطبق مقاييس وأنماط للإعلان التجاري، بحيث تحول دون تحوله إلى قوة رهيبة في يد المنتجين لتصريف مبيعاتهم، عن طريق إيهام المستهلك، وإغرائه بمزايا وهمية للسلعة، والعبث بمشاعره وغرائزه، واستثارتها بصورة مدمرة لصحته المادية والعقلية والنفسية[1] .

كما يوجب الفكر الاقتصادي الإسلامي على الدولة التدخل بصورة مباشرة، أو غير مباشرة لكسر أساليب الاحتكار المشهورة كإقفال الأسواق والتحكم في الإنتاج من خلال سد منافذ التموين بالمواد الخام، أو منافذ التسويق، وإغراق الأسواق لتدمير المؤسسات المنافسة وغيرها، ويتمثل دور الدولة في فسح المجال أمام دخول مؤسسات جديدة لترشيد العملية الإنتاجية، وتحسين السلع، وتخفيض السعر[2] .

مما سبق يمكن تحديد مجالات تدخل الدولة لحماية المستهلك في الاقتصاد الإسلامي في الأنشطة التالية:

- سن التشريعات والقوانين التي تحمي المستهلك، والسهر على احترام تنفيذها.
- وضع وتطبيق مقاييس الإنتاج والتسويق وأنماط الإعلان التجاري.
- منع إنتاج وتسويق واستهلاك السلع والخدمات التي يحرمها الإسلام.

---

[1]- محمد أحمد صقر، المرجع السابق، ص 57.

[2]- 20 البيئة مفهومها وعلاقتها بالإنسان، في الموقع : 16:50 ,2013/ 16/09 www.widlife-pal.org\Environment.htm

- العناية بالمستهلك وتعليمه القيم والأخلاق وتربيته على السلوك الاقتصادي الرشيد.
- تدعيم مؤسسة الحسبة وأجهزة الرقابة الاقتصادية المتخصصة بالعدد اللازم من الخبراء في كل التخصصات لمراقبة مختلف أوجه النشاط الاقتصادي في المجتمع.
- التدخل لفرض احترام القيم والأخلاق ومنع المخالفات الاقتصادية والمعاقبة على التجاوزات التي تقع في حق المستهلك، أو تلك التي يسببها هو لنفسه.

4 – دور الدولة في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي :

يتفق العلماء اليوم على أن مفهوم البيئة يشمل جميع الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية وتؤثر في العمليات التي تقوم بها، فالبيئة بالنسبة للإنسان الإطار الذي يعيش فيه، والذي يحتوي على التربة والماء والهواء وما يتضمنه كل عنصر من هذه العناصر الثلاثة من مكونات مادية، وكائنات حية، وما يسود هذا الإطار من طقس ومناخ ورياح وأمطار وجاذبية...الخ ومن علاقات بين هذه العناصر[1] .

فالحديث عن البيئة إذن هو حديث عن مكوناتها الطبيعية، وعن الظروف والعوامل التي تعيش فيها الكائنات الحية، ومنها الإنسان.

ولما كانت البيئة هي الإطار الذي يعيش فيه الإنسان، ويحصل منه على مقومات حياته، ويمارس فيه علاقاته مع غيره من بني جنسه، فإن أول ما يجب على الإنسان تحقيقه، حفاظا على هذه الحياة، أن يفهم البيئة فهما صحيحا بكل عناصرها ومقوماتها وتفاعلاتها المتبادلة، ثم أن يقوم بعمل جماعي جاد لحمايتها

[1]– المرجع السابق، سبتمبر 2013.

وتحسينها،وأن يسعى للحصول على رزقه، وأن يمارس علاقاته دون إتلاف أو إفساد[1] .

فقد أعتبر الإنسان أهم عامل حيوي في إحداث التغيير البيئي والإخلال الطبيعي، فمنذ وجوده وهو يتعامل مع مكونات البيئة .وكلما طورت ابتكاراته العلمية والتكنولوجية وسائله العملية ازداد تحكما في البيئة.

فالعلاقة بين الإنسان والبيئة علاقة تأثير متبادل .ومن مصلحة الإنسان أن يتواجد في بيئة سليمة ومتوازنة، فهي إحدى الوسائل للارتقاء به، غير أن التنمية الاقتصادية أصبحت إحدى الوسائل التي تساهم في إيقاع الضرر بالبيئة وإحداث التلوث فيها، وبالتالي بروز مشكلات بيئية كثيرة، أدت إلى مضاعفة تكاليف حماية البيئة في الآونة الأخيرة، حيث تتراوح التكلفة الاقتصادية لعملية الإصلاح في البلدان المتقدمة بين 3% و 5% من الناتج القومي الإجمالي[2].

ولم تعد تلك المشكلات هما محليا، بل إقليميا ودوليا، نتج عنه خلال العقود الماضية اتخاذ تدابير متنوعة لعلاجها، حيث توضح التوصية 96 من توصيات مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية الذي انعقد في ستوكهولم عام1972 على " أن الذين اجتمعوا في المؤتمر..قد اقتنعوا بأن التكنولوجيا، والتنظيمات التشريعية، والاعتمادات المالية، قد عجزت عن تحقيق الأثر المرجو منها في حماية البيئة وتحسينها، وذلك لافتقارها إلى عملية تربوية ترتبط بها هذه الأنشطة ارتباطا وثيقا"[3].

---

[1] –العلاقة بين البيئة والتنمية، في موقع : www.feedo.net/Environment/RelationAmongEnvironmentAndDevelopment.htm 2013/11/28 على الساعة : 22:33 .

[2]–عبد الغاني قاسم غالب، المفاهيم والقيم الإسلامية اللازمة للتنشئة البيئية .عمان :دار البشير، 1995، ص8

[3]– مكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية كتاب مرجعي في التربية السكانية ، السكان والبيئة في الوطن العربي، الشركة لجديدة للطباعة والتجليد، عمان،1990، ص 54 .

فكل تلك المعالجات تحتاج إلى إطار شامل يربطها، ويشكل عمودها الفقري، وهو نظام أخلاقي، ينتج عنه احترام الإنسان للبيئة بما يوازن بين مصلحتي الفرد والمجتمع، ويلبي حاجات الأجيال الحاضرة ولا يحرم الأجيال المقبلة من تلبية احتياجاتها[1] .

وقد أدى ذلك إلى تطور دور الدولة التي أصبحت تتكفل بالمحافظة على البيئة والنمو الاقتصادي معا،كأحد الملامح الرئيسية للتنمية المستدامة.

ففي عام 1987 قدمت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية تقريرها النهائي، الذي يحمل عنوان" مستقبلنا المشترك" ، إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وقد تضمن تعريفا للتنمية المستدامة، أصبح بعد ذلك بمثابة نقطة البداية لاتفاق العالم أجمع على مفهوم هذا المصطلح.

وقد عرف تقرير" مستقبلنا المشترك " التنمية المستدامة بأنها :مزج المخاوف البيئية والاقتصادية معا، إذ أنه لا يمكن حماية البيئة حماية فعالة بدون التنمية الاقتصادية، ولا يمكن استمرار الأخيرة بدون حماية البيئة[2] .

وفي مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريو دي جانيرو عام 1992، عرف المبدأ الثالث الذي تقرر في المؤتمر التنمية المستدامة بأنها "ضرورة إنجاز الحق في التنمية" بحيث تتحقق على نحو متساو الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل .وأشار المبدأ الرابع إلى أنه " لكي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثل حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها[3] " .

---

[1]– سي دوك دوك لي و فيكتو ر س.لي، ما بعد ربو :التحدي البيئي الجديد .في كتاب :مبادئ التنمية المستدامة، تحرير دوجلاس موسشيت، ترجمة :بهاء شهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2000، ص 88 .

[2]– دوجلاس موسشيت، **منهاج متكامل للتنمية المستدامة**، المرجع السابق، ص 17 .

[3]– حسين غانم، **الاقتصاد الإسلامي طبيعته ومجالاته** ، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1991، ص 29 .

أما بالنسبة لفكر الاقتصادي الإسلامي فان حماية البيئة هي قضية ترتبط بالعقيدة، وبالقيم الأخلاقية التي تنظم علاقة الإنسان بكل ما يحيط به من مكونات وعناصر بيئية.

إن علاقة الإنسان بالكون الذي يحتويه هي بالضرورة علاقة توازنية، ولا يمكن أن تقوم على أسس اختلالية إلا إذا انحرفت الحركة الإرادية للإنسان عن قوانين الله، وما لم يفهم الإنسان ذلك فلن يحقق أهدافه الاقتصادية دون مشكلات بيئية[1].

إذن هناك علاقة سببية ووظيفية بين حماية البيئة والتنمية الاقتصادية هدفها تحقيق تنمية مستدامة مندمجة في إطار الاقتصاد الإسلامي، ومن أجل تحقيق ذلك تتولى الدولة في الاقتصاد الإسلامي القيام بجملة من المهام والوظائف منها:

- ترقية التربية البيئية من خلال توظيف عدد من المفاهيم والقيم الكلية المستمدة من الفكر الإسلامي، لتشكيل السلوك الاجتماعي السليم إزاء الأنظمة البيئية، وإزاء المشكلات الناجمة عن اختلال توازنها.
- إلزام المتعاملين الاقتصاديين بالقيم والأخلاق التي تنظم العلاقة الوظيفية بين التنمية البيئية والتنمية الإنسانية بما يحقق التنمية المستدامة.
- استخدام التكنولوجيا النظيفة، ووضع التنظيمات التشريعية الفعالة، وتخصيص الإعتمادات المالية الكافية لحماية البيئة والمحافظة على توازنها[2] .

[1]- عبد الغني قاسم غالب، مرجع سابق، ص93 .

[2]- حسين حسين شحاتة، **الخصخصة في ميزان الإسلام**، مكتبة التقوى، القاهرة، 2001، ص 80 .

5 – دور الدولة في خصخصة المشروعات العامة في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي :

لقد أصبح موضوع تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص، أو ما اصطلح على تسميته بالخوصصة أو الخصخصة، أو توسيع قاعدة الملكية الخاصة، أو تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي، محورا جديدا تهتم به الدولة في ظل هيمنة المشروع الرأسمالي والرغبة في عولمته.

فقد اتجهت كثير من الدول المعاصرة إلى التخلي عن مؤسسات الاقتصادية العامة وإسنادها إلى القطاع الخاص، بهدف رفع كفاءتها والبعد بالحكومة عن القيام بالأنشطة التي يمكن أن يضطلع بها القطاع الخاص بكفاءة أكبر، مما يؤدي إلى تقليص الإنفاق العام ونقص عجز الموازنة العامة للدولة الناجم عن دعم مؤسسات الخاسرة للقطاع العام.

لنجد أن الدول العربية والإسلامية، المثقلة بالديون الخارجية وأعبائها، قد رأت ضرورة التحول إلى اقتصاد السوق، والقبول بإخضاع اقتصادياتها لبرامج التصحيح الهيكلي، بغية الانسجام مع النمط الاقتصادي الذي تفرضه العولمة، ومن ذلك القبول بخصخصة المشروعات العامة كنتيجة للضغط الذي تمارس المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي على تلك الدول.

كما تعتبر عملية تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص إحدى أدوات التصحيح الاقتصادي التي التزمت بها الدول الإسلامية، وهي من حيث المبدأ لا تتناقض مع الفكر الاقتصادي الإسلامي، إلا أنها لا تنطبق بالضرورة على جميع المؤسسات العامة في الدولة، لتتطلب عملية تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي احترام الضوابط التالية[1]:

- الضوابط الشرعية العامة لإدارة واستثمار وإنفاق المال العام.

---

[1]– صبري بن أو نج، **الخصخصة :تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص في ضوء الشريعة**، دار النفائس، الاردن، 2000، ص 128 – 134 .

- الضوابط الشرعية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمالية والأخلاقية التي تحكم بيع بعض مؤسسات القطاع العام.
- الضوابط الشرعية لترشيد مؤسسات القطاع العام التي لا تدخل في نطاق برنامج الخصخصة.

ومهما يكن من أمر فان عملية الخصخصة تفرز مشكلات عملية تتطلب تدخل الدولة لمعالجتها والتخفيف من آثارها في ضوء الإطار العام للاقتصاد الإسلامي، ومن ذلك:

- معالجة مشاكل العمال وحماية حقوقهم.
- تسهيل تحويل جزء من رأس مال المؤسسات المعروضة للبيع للعمال.
- مراعاة البعد الاجتماعي وحماية الأمن القومي عند عملية الخصخصة

الخاتمة:

إن اهتمام الإسلام بالاقتصاد كجانب من جوانب الحياة أعطاه عناية كبيرة واهتماما بليغا، وذلك لما فيه من أمور تهم الأفراد في شؤونهم وأحوالهم ويحقق لهم رغباتهم ويوفر لهم مستويات من الرفاهية في الحياة في ظل الضوابط والحدود الشرعية، ونظرا لهذه الأهمية فقد اعتنى الإسلام بالاقتصاد عناية كبيرة ليجعله تحت المراقبة من طرف الدولة في حدود ضبطتها الشريعة الإسلامية الغراء .

وعلى ضوء ما سبق دراسته فإننا نتوصل إلى النتائج التالية:

إن الإسلام ومن خلال اهتمامه بالجانب الاقتصادي فقد رسم منهاجا للدولة في هذا القطاع أعطاه أبعادا اقتصادية واجتماعية وأخلاقية وبيئية تتماشى والمبادئ العقيدة .

- دور الدولة في النظام الاقتصادي في ظل العولمة والمستجدات لا يختلف عن سابقه الماضي، وإنما الجديد هو النظرة العالمية لهذه القضايا في زمن العولمة.

- المبادئ التي يدعو إليها الاقتصاد الإسلامي فيما يتعلق بالتنظيم الاقتصادي هي مبادئ ربانية، أخلاقية وإنسانية، إضافة إلى أنها تتسم بالديمومة والاستمرارية والشمولية .

- الشرع الإسلامي من خلال ما يدعو إليه من مبادئ ومقاصد فيما يتعلق بالشؤون الاقتصادية كلها إيجابية وفي خدمة الأفراد والدول.

- يشجع النظام الاقتصادي الإسلامي كلا من القطاع الخاص والعام على حد سواء بما يتماشى والمقاصد الشرعية الكبرى التي تهدف إلى إسعاد الأفراد وترقية الحكومات .

- النظام الاقتصادي الإسلامي نظام محارب لمختلف أشكال الفساد والتعنت الذي يعكر الحياة ويخرب المنشآت والمؤسسات.

- الاقتصاد الإسلامي نظام اجتماعي يسعى بكل السبل والطرق إلى تحقيق العدالة والقيم الأخلاقية والاجتماعية في الحياة .

قائمة المراجع:

1 – محمد فتحي صقر، تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي،الدولي للاستثمار والتنمية، االقاهرة، 1988 .

2 – محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ترجمة :محمد زهير السمهوري ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي والمعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمان،1996 .

3 – محمد أحمد صقر، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، ص 50 .

4 – محمد شوقي الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة .

5 – إبراهيم دسوقي اباضة، الاقتصاد الإسلامي مقوماته ومناهجه، دار لسان العرب، لبنان .

6 – محمد أحمد صقر وآخرون،دور الاقتصاد الإسلامي في إحداث نهضة معاصرة، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، عمان، الأردن .

7 – عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية،الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،،2003.

8 – البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الفقر :تقرير عن التنمية في العالم 1990، ترجمة مركز الأهرام بالقاهرة:مؤسسة الأهرام، 1990، مصر.

9 – جمال لعمارة ومنصوري كمال، التكامل الوظيفي بين مؤسستي الزكاة والأوقاف في مكافحة ظاهرة الفقر، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي حول : مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة سعد دحلب البليدة خلال الفترة 6 – 7 جويلية 2004 .

10 – يوسف القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة وهبة، القاهرة ، مصر، 1995 .

11 – عباس أحمد محمد الباز، أحكام المال الحرام وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي، دار النفائس،عمان، 1999.

12 – حسين حسين شحاتة، حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، دار النشر للجامعات، القاهرة، 1999.

13 – محمد أحمد صقر، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، 1980.

14 – البيئة مفهومها وعلاقتها بالإنسان، في موقع www.widlife-pal.org\Environment.htm 6september2004:

15 – العلاقة بين البيئة والتنمية، في موقع www.feedo.net/Environment/RelationAmongEnvironmentAndDevelopment.htm

16 –عبد الغاني قاسم غالب، المفاهيم والقيم الإسلامية اللازمة للتنشئة البيئية، دار البشير، عمان، 1995.

17 – مكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية كتاب مرجعي في التربية السكانية ، السكان والبيئة في الوطن العربي، الشركة لجديدة للطباعة والتجليد، عمان،1990 .

18 – سي دوك دوك لي و فيكتو ر س.لي، ما بعد ربو :التحدي البيئي الجديد .في كتاب :مبادئ التنمية المستدامة، تحرير دوجلاس موسشيت، ترجمة :بهاء شهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2000 .

19 – حسين غانم، الاقتصاد الإسلامي طبيعته ومجالاته ، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1991 .

20 – حسين حسين شحاتة، الخصخصة في ميزان الإسلام، مكتبة التقوى، القاهرة، مصر، 2001 .

21 – صبري بن أو نج، الخصخصة : تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص في ضوء الشريعة، دار النفائس، الاردن، 2000 .